الأمم المتحدة

A/C.3/54/SR.33

Distr.: General

13 April 2000
Arabic
Original: Spanish

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والخمسون
الوثائق الرسمية

**اللجنة الثالثة**

**محضر موجز للجلسة ٣٣**

**المعقودة في المقر، نيويورك،**

**يوم الخميس، ٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٩، الساعة ١٥/٠٠**

**الرئيس:** السيد غالوشكا . . . . . (الجمهورية التشيكية)

**المحتويات**

**البند ١١٣ من جدول الأعمال: برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم (تابع)**

**البند ١١٥ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (تابع)**

**البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان (تابع)**

**(ب) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان (تابع)**

**(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)**

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:** Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-26208

**افتتحت الجلسة الساعة ١٥/١٥**

**البند ١١٣ من جدول الأعمال: برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم** (تابع) (A/C.3/54/L.45)

**مشروع القرار A/C.3/54/L.45**

١ - **السيدة غيلان** (الدانمرك) قدمت مشروع القرار A/C.3/54/L.45 بالنيابة عن مقدميه الأصليين وعن أرمينيا وبنما وبيرو وغيانا والمملكة المتحدة ونيوزيلندا والولايات المتحدة الأمريكية. وأعلنت عن تصحيح جرى في السطر ما قبل الأخير من الفقرة ٨، حيث أدخلت كلمة "إمكانية" قبل كلمة "إنشاء". وقالت ان مشروع القرار هو نسخة مستكملة ومعدّلة تعديلاً طفيفاً عن القرار الذي اتخذ في الدورة السابقة بشأن العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم؛ وهو يسجل التقدم المحرز منذ ذلك الحين في مجال تعزيز العقد.

**البند ١١٥ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير** (تابع) (A/C.3/54/L.29)

**مشروع القرار A/C.3/54/L.29**

٢ - **الرئيس**: دعا اللجنة إلى اتخاذ موقف بشأن مشروع القرار A/C.3/54/L.29، المعنون "حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير"، وقال انه لا تترتب على مشروع القرار آثار في الميزانية البرنامجية. وأضاف إن النسخ الروسية والعربية والفرنسية اعيد إصدارها لإدخال بعض التصويبات التقنية. وقال انه انضم إلى مقدمي مشروع القرار كل من البرازيل وزامبيا وسورينام وغابون والكونغو وليبريا والهند.

٣ - **السيدة كوربي** (فنلندا): قالت انه يبدو أنه ما زالت هناك مشاكل في نص اللغة الفرنسية وربما أيضا في نص اللغات الأخرى. وأعربت عن الأمل في أن يتم إنجاز التصويبات اللازمة في التقرير النهائي.

٤ - أجري تصويت مسجل.

٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.3/54/L.29 بأغلبية ١١٩ صوتاً مقابل صوتين وامتناع عضوين عن التصويت.

٦ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية): أعرب عن ترحيبه بأن اعتمد مشروع القرار بأغلبية ساحقة. وقال إن ذلك يدل على أن المجتمع الدولي يريد وضع حد لمعاناة الشعب الفلسطيني والاعتراف بحقه في تقرير المصير. وإن وفده صوت بالتأييد ليعرب عن دعمه الكامل لكفاح الفلسطينيين. فإسرائيل هي المصدر الرئيسي للصعوبات التي تنتاب عملية السلام التي لا يمكن أن تثمر مالم يلتزم ذلك البلد بقرارات مجلس الأمن، وينسحب من الأراضي العربية المحتلة، ويتعهد بالالتزام بالاتفاقات التي أبرمت بالفعل.

٧ - **السيدة باك** (كندا): قالت إن بلدها قرر أن يحافظ على تصويته بالتأييد لمشروع القرار. وفي حين أن كندا تعترف بحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، فإنها ترى أن خيار إقامة الدولة الفلسطينية مسألة مطروحة للتفاوض. لذلك فإن كندا تدعو اسرائيل والفلسطينيين على السواء إلى مواصلة جهودهما سعياً وراء تحقيق السلام بحلول أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٠.

٨ - **السيد فان-دير-وال** (استراليا): قال ان استراليا صوتت، كما فعلت في السنة السابقة، مؤيدة مشروع القرار. غير أنها تعتبر أن عبارة "الذي لا يخضع لأي فيتو" الواردة في الفقرة ٢ ليست زائدة فحسب - إذ إن حق تقرير المصير مضمون بموجب ميثاق الأمم المتحدة - بل هي أيضاً غير ذات فائدة من الناحية السياسية في سياق عملية السلام في الشرق الأوسط، وخصوصاً في محادثات الوضع النهائي.

٩ - **السيد اورون** (اسرائيل): قال إن بلده يؤيد حق تقرير المصير وحق الشعوب في أن تحكم نفسها في كل منطقة، بما في ذلك الشرق الأوسط. ففي اتفاقات كامب ديفيد لعام ١٩٧٨، اعترفت إسرائيل بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومتطلباته العادلة. وخلال عملية اوسلو، وافقت اسرائيل ووافق الفلسطينيون كذلك على اعتراف كل طرف بالحقوق المشروعة والسياسية للطرف الآخر. ففي مشروع القرار الذي تم اعتماده تواً، ليست أهلية حق تقرير المصير موضع شك، بل التعبير السياسي الذي انطوى عليه. فالفقرة ١ من مشروع القرار تشير إلى الحق في تقرير المصير "بما في ذلك خيار إقامة دولة". لذلك فهي تعني عدداً من الخيارات الأخرى، بما في ذلك الخيار المعاكس. وبالتالي فإن الفقرة غير ضرورية.

١٠ - وأضاف قائلاً إن التحدي الذي يواجه الإسرائيليين والفلسطينيين هو المضي في عملية السلام إلى نهايتها وحسم قضايا الوضع الدائم، بما في ذلك التعبير السياسي للحق الفلسطيني في تقرير المصير. فقد ورد في مذكرة شرم الشيخ المؤرخة ٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩ أن الجانبين سيبذلان جهوداً جادة في إبرام اتفاق إطاري بشأن قضايا الوضع الدائم خلال خمسة أشهر من تاريخ استئناف مفاوضات الوضع الدائم، واتفاق شامل في غضون سنة واحدة من تاريخ استئناف تلك المفاوضات. وقال انه لا بد من إبقاء جميع الخيارات مفتوحة، وإن أي محاولة، كما في مشروع القرار، للحكم مسبقاً على نتائج المفاوضات أو لأخذ زمام المبادرة بشأنها سيعيق التوصل إلى أهداف مشروع القرار. لذلك صوّت وفده ضد مشروع القرار A/C.3/54/L.29.

١١ - **السيد روغوف** (الاتحاد الروسي) قال ان بلده، بوصفه راعياً لعملية السلام في الشرق الأوسط، يؤيد إقامة دولة فلسطينية مستقلة من خلال المفاوضات السياسية، التي هي الطريق الوحيد لنيل الشعب الفلسطيني حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير وضمان أمن إسرائيل. وأعرب عن استعداد بلده للتعاون مع الولايات المتحدة وإسرائيل والبلدان العربية والأوروبية وكذلك مع جميع الذين يسعون إلى السلام في الشرق الأوسط، وقد صوت لهذا السبب مؤيداً لمشروع القرار.

١٢ - **السيدة كوربي** (فنلندا): تكلمت بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي فقالت ان الاتحاد يؤكد من جديد الحق التام للشعب الفلسطيني في تقرير المصير، بما في ذلك خيار إقامة دولة. وإن الاتحاد يناشد الأطراف أن يسعوا إلى

إيجاد حل عن طريق التفاوض قائم على الاتفاقات الموجودة، دون انتقاص لذلك الحق الذي لا يخضع لأي نقض. وأعربت عن ترحيب الاتحاد الأوروبي بالتوقيع يوم ٤ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٩ على مذكرة شرم الشيخ، التي فتحت الطريق أمام استئناف المفاوضات بشأن الوضع الدائم. وقالت ان الاتحاد الأوروبي يدعو الأطراف إلى القيام فوراً بتنفيذ التدابير المؤقتة واستكمال المفاوضات في محادثات مباشرة بشأن قضايا الوضع الدائم، ضمن الإطار الزمني المتفق عليه الذي حددته المذكرة، والامتناع عن جميع التصرفات التي تتخذ من جانب واحد ويمكن أن تلحق الضرر بالنتيجة النهائية.

١٣ - **السيدة برغوتي** (مراقبة فلسطين) أعربت عن تقديرها للوفود التي صوتت مؤيدة لمشروع القرار ولمقدميه الـ ٧٧. وقالت إن اعتماد القرار بأغلبية ساحقة يشكل خطوة ذات أهمية كبيرة نحو إحراز الشعب الفلسطيني لهدفه الوطني الأول، وهو ممارسة حقه في تقرير المصير، بما في ذلك خيار إقامة دولة. وأعربت عن أسفها لأن الولايات المتحدة أدلت من جديد بصوت سلبي وأملها في أن تغير الولايات المتحدة موقفها في المستقبل.

١٤ - ومضت تقول إن المشكلة الأساسية في عملية السلام في الشرق الأوسط هي معارضة إسرائيل لحق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير، وفي ذلك انتهاك لمبدأ اعتراف الطرفين كل بالآخر. فمن المستحيل الاعتراف بالطرف الآخر والقيام في نفس الوقت بإنكار حقه المشروع في تقرير المصير. فسياسة إسرائيل تشكل عقبة كأداء في وجه عملية السلام، وتستخدم وسيلة لمواصلة إخضاع الشعب الفلسطيني، في وقت تدعو فيه الحاجة إلى آلية لتحقيق سلام وتعايش فعليين. وقالت إن حق الفلسطينيين في تقرير المصير لا يستند فقط إلى الاتفاقات؛ بل إنه حق طبيعي وغير قابل للتصرف، وهو مودع في ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الصكوك ذات الصلة.

١٥ - **السيدة انكتسغتسغ** (منغوليا)، **والسيد انديايه** (السنغال)، **والسيدة تووه** (بوركينا فاصو)، **والسيدة آل موسى** (عـُمان)، **والسيد ملك-أصلانوف** (أذربيجان)، **والسيدة بروبي** (غانا)، **والسيدة فايتانيني** (سان مارينو)، **والسيد سيمونوفتش** (كرواتيا)، **والسيد كارنوفسكي** (بولندا)، قالوا انهم لو كانوا حاضرين لصوتوا مؤيدين لمشروع القرار.

١٦ - **السيدة مزاي** (فنزويلا): قالت إنها صوتت مؤيدة لمشروع القرار ولكن صوتها لم يسجل بسبب مشكلة فنية.

**البند ١١٦ من جدول الأعمال: مسائل حقوق الإنسان** (تابع)

**(ب) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان** (تابع) (A/54/93، 137، 216، 222 و Add.1، 303، 319، 336، 353، 360، 386، 399 و Add.1، 401، 439 و 491)

(ج) **حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين** (تابع) (A/54/188، 302، A/54/330-S/1999/958، A/54/331-S/1999/959، A/54/359، 361، 365، 366، 387، A/54/396-S/1999/1000 و Add.1، A/54/409، 422، 440، A/54/465-S/1999/1060، A/54/466، 467، A/54/482-S/1999/1076، A/54/493-S/1999/1085 و A/54/499؛ A/C.3/54/3 و 4)

**تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان** (A/54/422)

١٧ - **السيد حسين** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان) قدم تقريره الثاني (A/54/422) وقال انه بيَّن، في تقريره الأول المقدم إلى اللجنة، أن شعب أفغانستان ما زال ضحية لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وانتهاكات مستمرة للقانون الإنساني الدولي، وأن هذا الشعب هو رهينة فعلية في بلده الذي تحكمه جماعات مسلحة مدعومة من الخارج دون مشاركة الشعب أو موافقته. وقال ان مما له أهمية حاسمة الشروع في عملية انتقال إلى حكومة تمثيلية ذات قاعدة عريضة تتمتع بثقة جميع قطاعات السكان، بما فيها نسبة كبيرة تتراوح من ٣ إلى ٤ ملايين لاجئ أفغاني أُجبروا على العيش خارج أفغانستان. ولذلك فإن مما يؤسف له أن اجتماع مجموعة "الستة والاثنين"، المعقود في طشقند في الفترة من ١٧ إلى ٢١ تموز/ يوليه ١٩٩٩، الذي حضره المبعوث الخاص للأمين العام وشاركت فيه حركة طالبان والجبهة الموحدة، قد فشل في إحراز أي تقدم، وأن الهدف الأصغر وهو الوصول إلى وقف لإطلاق النار لم يتحقق.

١٨ - واستأنف قائلاً إن طالبان شنوا، في ٢٧ تموز/ يوليه ١٩٩٩، هجوماً كبيراً عبر وادي شمالي الواقع شمال كابل، فامتد القتال إلى مقاطعات بروان وكابيسا وقندوز. وإن هذا الهجوم جاء في أعقاب استئناف النزاع في المرتفعات الوسطى. وقال إنه في ٩ أيار/ مايو استعاد طالبان باميان التي كانت قد سقطت في أيدي المعارضة. فأخلى معظم السكان المدينة ولجأوا إلى الجبال. وبعد أن تلقى المقرر الخاص تقارير عن حدوث انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان في المرتفعات الوسطى، وخصوصاً في باميان، قرر أن يستحصل على معلومات أولية فزار كويتا، بباكستان، وقندهار في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/ مايو ١٩٩٩. وفي كويتا، أجرى مقابلات مع اللاجئين الذين وصلوا حديثاً من هزارة جات. وشملت انتهاكات حقوق الإنسان التي أبلغه بها شهود عيان ذو مصداقية التشريد القسري للسكان المدنيين، والإحراق المتعمد للمنازل، والإعدام بإجراءات موجزة لغير المقاتلين، والاحتجاز التعسفي والسخرة. وفي قندهار اجتمع المقرر الخاص مع المستشار الخاص لقيادة طالبان ونقل إليه شخصياً مذكرة تفصيلية تتضمن طلباً بضرورة اتخاذ إجراءات لوقف انتهاكات حقوق الإنسان المبينة فيها. ولم يصل حتى ذلك الوقت رد على هذه المذكرة.

١٩ - ومضى يقول ان الإعلان الذي وقعه المشاركون في اجتماع طشقند تضمن التزاماً بالسعي إلى تسوية سلمية للنزاع من خلال التفاوض وعدم تقديم الدعم العسكري لأي طرف في الصراع الأفغاني. ومع ذلك فإن القوات المشاركة في الهجوم الذي شنته حركة طالبان في وادي شمالي ضمت، حسبما أفادت التقارير، عناصر غير أفغانية من جنسيات مختلفة، ولم يتم التقيد بالالتزام بعدم تقديم الدعم العسكري، إذ تلقت تلك القوات قدراً كبيراً من الدعم السوقي والإمدادات مما مكن حركة طالبان من شن هجوم واسع النطاق مصحوب بعمليات

قصف جوي متلاحقة. وقال إن هناك أدلة قاطعة على حدوث تشريد لا إرادي لأعداد كبيرة من المدنيين، لاسيما من النساء والأطفال. وذكرت التقارير الأولية حدوث إحراق للمنازل والمحاصيل، وأعمال ترحيل بالقوة، وإبعاد أفراد الأسر عن بعضهم بعضاً، وفصل النساء وترحيلهن، وأعمال قتل تعسفي في جنوبي سهل شمالي.

٢٠ - وأضاف قائلاً إن سلطات طالبان حثت بصورة متكررة على الاعتراف بها لأنها، في نظرها، تسيطر على الجزء الأعظم من الإقليم واستعادت القانون والنظام فيه إلى حد بعيد. وقال ان الحكومة التمثيلية ذات القاعدة العريضة المتعددة الأعراق التي يمكن أن تطلب الاعتراف وتتوقع الحصول عليه لا بد أن يتم تشكيلها وفقاً لقواعد حقوق الإنسان المعترف بها دولياً على النحو الذي يجسده العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وأفغانستان هي طرف فيه. وإن وجود أعضاء في قيادة طالبان من مجموعات عرقية مختلفة أو من فصائل محاربة لا يحقق الشروط الواردة في العهد لأن اختيار ممثلين لأي فئة لا بد أن يجري وفقاً لإجراءات مقبولة يتم الاتفاق عليها عن طريق مفاوضات سياسية سلمية.

٢١ - واسترسل قائلاً إنه على الرغم من أن طالبان حققت قدراً من الأمن في المناطق الخاضعة لسيطرتها، فإنها فرضت على النساء والأطفال في تلك المناطق قيوداً ذات طابع تمييزي من خلال مراسيم تصدر وتُنفذ أساسا عن طريق وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وتُنفذ هذه المراسيم بدرجات متفاوتة من التشدد في مختلف أنحاء البلد وتكون أشد وقعاً في المناطق الحضرية، حيث كانت المرأة عادة أكثر انتفاعا بالمرافق الصحية وفرص العمل والتعليم. وبالإضافة إلى استمرار الحرب والسياسات التي تستهدف إبعاد المرأة عن الحياة العامة، فإن حالة النساء في أفغانستان تتأثر أيضا بالفقر وبالمعدلات المتدنية للإلمام بالقراءة والكتابة، والعادات والتقاليد، وعدم إدراك احتياجاتها الصحية، والافتقار إلى العدد الكافي من العاملين في مجال رعاية صحة المرأة. أما فيما يتعلق بالصحة، فإن النساء في سن الإنجاب يمثلن الفئة الأكثر ضعفاً. وقد حدثت، خلال النزاع الذي استؤنف مؤخراً - وما يزال مستمراً - انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي. وينبغي تحذير المسؤولين عن تلك الانتهاكات بالتبعة الجنائية التي تترتب عليهم نتيجة استمرار انتهاكات القانون الإنساني الدولي، ومنها القصف الجوي، وزرع الألغام، والإعدام بإجراءات موجزة، وتدمير المنازل وموارد كسب العيش، وخطف النساء وممارسة العنف ضدهن.

٢٢ - ومضى يقول إنه ينبغي إحياء عملية السلام في أقرب وقت ممكن مع وضع جدول أعمال يؤكد على الحاجة إلى التوصل إلى اتفاق يجري على أساسه إنشاء حكومة تمثيلية ذات قاعدة عريضة ومتعددة الأعراق وتحظى بقبول جميع قطاعات الشعب الأفغاني، بما فيهم ٣ إلى ٤ ملايين لاجئ يعيشون خارج أفغانستان. وينبغي لسلطات طالبان، التي يبدو أنها تشارك في إعداد مشروع دستور، أن تقدر أنه يجب تعميم هذا المشروع على جميع قطاعات السكان، وأنه لا يمكن أن يكتسب شرعية إلا إذا صادق عليه ممثلو الشعب الأفغاني كله المنتخبون بشكل ملائم. وفي حين أن هذه التغييرات الأساسية هي في مرحلة الموافقة عليها وتنفيذها، ينبغي إيلاء برنامج للمساعدة الإنسانية يستند إلى حقوق الإنسان أولوية قصوى بتلبية المقومات الأساسية للبقاء على قيد الحياة والحق في الحياة، مع السعي في الوقت نفسه نحو أهداف استراتيجية طويلة الأجل، هي تهيئة حالة من السلم والاستقرار لا بد منها للتمتع بحقوق الإنسان وحمايتها.

٢٣ - **السيد فرهدي** (أفغانستان): شكر المقرر الخاص على تقريره. وقال إنه على الرغم من أن التقرير يشير إلى وجود قوات أجنبية في أفغانستان، فإنه لا يذكر أن هذه القوات تتكون بصورة رئيسية من جنود باكستانيين نظاميين ومرتزقة، تسلحهم وترسلهم الاستخبارات العسكرية الباكستانية. وقال إن المقرر الخاص، الذي كان يستطيع أن يزور كثيراً من هؤلاء السجناء الباكستانيين الموجودين قيد الاعتقال لدى القوات المسلحة، يعترف بوجود جنود أجانب في أفغانستان، ولكنه لا يذكر أن إرسال المسلحين إلى دولة مستقلة ذات سيادة يشكل جريمة اعتداء وأن المعتدي، في هذه الحالة، هو باكستان. وفيما يتعلق بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، وجريمة الإبادة الجماعية والتطهير العرقي التي ترتكبها القوات الغازية في أفغانستان، والتي تظهر على نطاق واسع في التقرير، يجب أن يؤتى بمرتكبي هذه الأفعال إلى نطاق العدالة، ويجب على المجتمع الدولي أن يعتبر أنهم يرتكبون جرائم ضد الإنسانية. وإن أي جهة قد تقوم، بأي شكل مهما كان صغيراً، بقيادة حركة طالبان ومساعدتها وتحريضها، كما تفعل دائرة الاستخبارات الباكستانية، ينبغي ذكرها بوضوح بالإسم.

٢٤ - ومضى يقول إن الطائفتين المسلمتين السنية والشيعية في أفغانستان تعايشتا بانسجام لمدة قرون دون حدوث أي عنف. وبظهور حركة طالبان، قامت الجماعات المتطرفة التي تتخذ باكستان مقراً لها بتصدير أنشطتها المعادية للشيعة إلى أفغانستان بغرض تفكيك المجتمع الأفغاني. وقال إن طالبان وأسيادهم الباكستانيين يقومون في أفغانستان بنشر الكراهية العنصرية والإبادة العرقية والدينية. فقبل احتلال طالبان لكابل في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، احترمت دولة أفغانستان الإسلامية حقوق الإنسان للمرأة، التي كانت تقدم إسهاماً كبيراً في المجتمع المدني. وقال إن المقرر الخاص لم يسافر إلى شمال أفغانستان في المناطق التي تسيطر عليها دولة أفغانستان الإسلامية، حيث كان يمكن أن يشهد الاحترام الشديد لحقوق النساء والفتيات وحقهن في التعليم والعمل. كما لم يتمكن من أن يشهد على نحو مباشر مصيبة الذين أجبروا على مغادرة منازلهم. ولو فعل ذلك لشهد الفظاعات التي ترتكبها القوات الباكستانية وقوات طالبان في غزوها للأراضي الواقعة شمال كابول وفي وادي شمالي. وقال إن كثيرا من الصحفيين، وممثلي المنظمات غير الحكومية ووفودها الذين زاروا المنطقة قد عرضوا صوراً لتلك المشاهد المأساوية وكتبوا التقارير عنها.

٢٥ - وأضاف قائلاً إن وسائط الإعلام الباكستانية المؤيدة لحركة طالبان تكرر دوماً المفهوم المغلوط القائل إن حركة طالبان قد جاءت بالقانون والنظام إلى البلد الذي احتل عسكرياً. وأعرب عن أ سفه لأن أناساً من ذوي النية الحسنة يكررون أحياناً هذا الاختلاق. والحقيقة أن الشعب الأفغاني هو ضحية للاضطهاد - وهو عملياً سجين في بلده - ولا يتمتع على الإطلاق بأي من الحقوق والحريات التي تتمتع بها الشعوب الأخرى في العالم. فالاحتلال العسكري لا يضمن المشروعية أو الحرية أو الأمن. وقد ذكر المراقبون الغربيون أن حركة طالبان حققت السلم في أفغانستان بنفس الطريقة التي حقق فيها هتلر السلم في وارسو. والواقع أن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان تزداد سوءاً. ويجب على المجتمع الدولي أن يوفر المساعدة للضحايا قبل وصول فصل الشتاء البارد في أفغانستان.

٢٦ - **السيدة كوربي** (فنلندا): تكلمت بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، فتساءلت عن الإجراءات الفورية اللازمة لتعزيز حالة المرأة في أفغانستان. كما سألت عن حالة المشردين وعن إمكانيات عودتهم إلى أوطانهم في المستقبل.

٢٧ - **السيد حسين** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان): قال إنه قام في تقريره بدراسة متعمقة لحالة المرأة في أفغانستان. وأوصى بالقيام برصد شديد للتقدم الملموس الذي يتم تحقيقه في مجالات محددة كالتعليم والصحة والعمالة. غير أنه ذكر أن الحالة لا يمكن أن تتحسن إلا بإنشاء حكومة تمثيلية متعددة الأعراق وواسعة القاعدة تقوم باستعراض المراسيم والقوانين النافذة وتنقض تلك التي لا تتناسب مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، التي يجب على أفغانستان أن تحترمها، بقدر ما هي طرف في الصكوك ذات الصلة. وأضاف قائلاً إنه يتحتم أن يتلقى المشردون مساعدة إنسانية قبل حلول فصل الشتاء، لأنهم ليس لديهم مأوى أو ما يكفي من مرافق اللجوء أو من اللباس. ولكي يعودوا إلى أوطانهم، لا بد من تحقيق تقدم كبير في تعزيز السلام، لأنهم أجبروا على هجر منازلهم وسيكون من الصعب عليهم أن يعودوا ويتلقوا إعادة التأهيل اللازمة في مناطق النزاع.

٢٨ - **السيد لوندونو** (الولايات المتحدة الأمريكية): تساءل عن رد فعل طالبان على النقد المتكرر الذي توجهه الأمم المتحدة لسياسة طالبان في مجال حقوق الإنسان، لاسيما فيما يتعلق بالمرأة والطفل، وسأل عن التدابير الإضافية التي يوصي بها المقرر الخاص لدفعهم إلى تغيير تلك السياسة. كما سأل عن الطريقة التي يمكن أن يمنع بها استعمال المساعدة الإنسانية في دعم الأطراف المتحاربة، سياسياً أو عسكرياً. وقال إن وفده يرغب أيضاً في أن يحصل على بيانات بشأن التدمير المتعمد لحياة السكان والممتلكات المدنية خلال الهجمات التي شنتها حركة طالبان مؤخراً، وعن النساء اللاتي ذكرت التقارير خطفهن أو اختفائهن في مناطق القتال، لاسيما في وادي شمالي، وعن الحالة الإنسانية في وادي بانجير.

٢٩ - **السيد حسين** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في أفغانستان): قال إن حركة طالبان ترغب في أن تحظى باعتراف المجتمع الدولي وتعرف أن حالة حقوق الإنسان هي من أعقد المسائل المستعصية على الحل. غير أن فكرة أن النظام القانوني الذي تفرضه الحركة على السكان من خلال المراسيم هو قانون الهي تعيق التفاهم بين هذه السلطات والمدافعين عن حقوق الإنسان. ومع ذلك فإن المدافعين عن حقوق الإنسان حققوا بعض التقدم، كإصدار مرسوم يسمح بالعمل للأرامل المحتاجات، أو تحقيق تحسن في مجال الرعاية الصحية المقدمة للمرأة. أما بالنسبة للمساعدة الإنسانية الدولية، فهي أساسية لتجنب مزيد من معاناة السكان المدنيين، لكنها يجب أن تُسلم مباشرة إلى المجتمعات بدلاً من مرورها عبر قنوات السلطات المركزية. وفضلاً عن ذلك، لا بد من التمييز بين اللوازم الأساسية لبقاء السكان، ولوازم مثل الوقود الذي يمكن أن يُستعمل للأغراض العسكرية.

٣٠ - ومضى يقول إنه فيما يتعلق بتدمير حياة السكان والممتلكات المدنية خلال الهجوم الذي جرى مؤخراً، فإنه أجرى مقابلات مع كثير من المشردين ووضع، بالتعاون مع المقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة، قائمة

تفصيلية اشتملت على إحراق المنازل، والقصف الجوي، وتشريد السكان بالقوة بإنذار لدقائق معدودة فقط. أما اختطاف النساء فيرجع إلى حد كبير إلى عادة دفع المهر للحصول على زوجة، ويرتكبه بصورة رئيسية صغار السن من الجنوب الذين يرغبون في الزواج ولا يملكون المال الكافي. وإن من الواضح أن المرأة هي من الفئات السكانية التي تعاني أكثر من غيرها في مثل هذه المنازعات: فالنساء يُغتصبن ويُختطفن ويُفصلن عن الرجال في الأسرة، ومن الذين ماتوا في الأعمال القتالية أو فروا. وقال فيما يتعلق ببانجير إنه لم يتمكن من زيارة هذه المنطقة لأنه كان مضطراً للسفر إلى باميان وشمالي، وهاتان المنطقتان تعتبران ذات أولوية. ومع ذلك فوفقاً لمعلومات تلقاها من مصادر أخرى كالمقرر الخاص المعني بالعنف ضد المرأة، يوجد مئات الألوف من المشردين، الذين أصبحت ظروف عيشهم يائسة نظراً لقدوم فصل الشتاء، وهم لذلك يحتاجون بشدة إلى المعونة الإنسانية.

**تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار** (A/54/440)

٣١ - **السيد للا** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار)، قدم تقريره (A/54/440)، وقال إنه على الرغم من الجهود المتواصلة التي بذلها وجهود الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان، فإن حكومة ميانمار لم توافق على طلبه لزيارة البلد لتنفيذ ولايته بموجب القرارات المتعاقبة للجمعية العامة وللجنة حقوق الإنسان. وقال إنه على الرغم من أن لجنة الصليب الأحمر الدولية قد استأنفت عملها، وما زالت عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة تواصل برامجها الإنسانية، فإن الحالة في البلد تظل تشكل مصدراً للقلق. فالقهر السياسي ما زال يتعاظم، بإصدار قوانين قمعية ووجود نظام قضائي مذعن. والأشخاص الذين يشاركون في أي نوع من أنواع النشاط السياسي تصدر بحقهم أحكام تتسم بالمغالاة، ويجري المستحيل لإجبار الأعضاء في الرابطة الوطنية من أجل الديمقراطية على هجر حزبهم، ومن ذلك الانتهاكات المتكررة لحريتهم، وسلامتهم الجسدية، وحرياتهم الأساسية. ولم يتم حتى الآن الشروع في حوار سياسي حقيقي، على نحو ما حثت عليه الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان.

٣٢ - ومضى يقول إن انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك تشريد السكان القسري والذي يجري على نطاق واسع، ما زالت قائمة في المناطق العرقية؛ فكبار السن والضعفاء والنساء والأطفال لا يسلمون منها. وفضلاً عن ذلك فإن حكومة ميانمار أخفقت في اتخاذ تدابير لوضع حد للسخرة، على نحو ما أوصت به منظمة العمل الدولية. ووجه الانتباه إلى القرار الذي اعتمده مؤتمر العمل الدولي وأعرب عن تأييده للتوصيات الواردة فيه. وقال إنه رغم أنه مقتنع بأن حكومة ميانمار هي في حالة حرب مع شعبها، فإنه يأمل أنها ستتخلى عن سياساتها العدائية وتشترك في حوار سياسي حقيقي مع الممثلين الشرعيين الذين انتخبهم الشعب.

٣٣ - **السيد وين** (ميانمار): ذكّر اللجنة بأن مراقب ميانمار أعلن في الدورة الثامنة والأربعين للجنة حقوق الإنسان، في عام ١٩٩٢، أن قرار تعيين مقرر خاص لدراسة الحالة في بلده غير مقبول على الإطلاق، لأن السيدة سادوكو أوغاتا، الخبيرة المستقلة التي أُرسلت إلى ميانمار في عام ١٩٩٠ من قبل لجنة حقوق الإنسان، اعترفت في تقريرها أن ميانمار، في بعض الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان هي مجتمع نموذجي. وقال إن الحكومة سمحت للمقرر الخاص بأن يزور البلد خمس مرات لكنه، رغم البيانات المقدمة إلى الصحافة المحلية والأجنبية التي

اعترف فيها المقرر الخاص بوجود تطورات إيجابية في ميانمار، فإنه لم يبرز ذلك في تقاريره الرسمية، ليلقي بذلك بشكوك جدية بشأن حياده. وهكذا، ففي حين أن الحكومة لم تستبعد زيارة أخرى يقوم بها المقرر الخاص، فإن ذلك لأنه يمثل لجنة تابعة للأمم المتحدة لا لأنها تثق باستقلاله. وقال إن الواقع أن أحدث تقرير مؤقت للمقرر الخاص ما زال شديد التحيز وازدرائياً مثله في ذلك مثل التقارير السابقة؛ وتنقصه بصورة خاصة المنهجية والدقة. وقد اختار أن يتجاهل فيه تقرير التنمية البشرية، ١٩٩٩، الذي انتقلت ميانمار وفقاً له إلى فئة البلدان ذات التنمية المتوسطة على أساس مؤشرها في مجال التنمية البشرية. فمعدل النمو لناتجها المحلي الإجمالي ما زال من أعلى المعدلات في جنوب شرق آسيا، على الرغم من الانخفاض الطفيف خلال السنتين الماضيتين. وقال إن كل ذلك يشير إلى أن جهود الحكومة لتعزيز حق الشعب في التنمية قد انتصر على آثار الجزاءات التي تفرضها بعض القوى الغربية.

٣٤ - وأردف قائلاً إن التوقعات السلبية التي تنبأت بها بعض الدول والمقرر الخاص عن بلده لم تتحقق. فميانمار، التي أنهكتها حالات العصيان المسلح لمدة عقود، تمر في مرحلة تنمية اجتماعية-اقتصادية سريعة، يستفيد منها أيضاً القوميات العرقية والسكان الريفيون. وقال إن كثيراً مما ذكرته التقارير الأخيرة عن انتهاكات حقوق الإنسان أُخذ من التقارير السابقة. وكالعادة، يحتوي التقرير على ما يبدو أنه تفصيلات واقعية مصممة لاستدراج العطف على الضحايا الوهميين، الذين لا توجد بشأنهم بيانات يمكن بها تأكيد حقيقة هذه المزاعم أو نقضها. ولا يحتوي التقرير على إشارة إلى الزيارات التي قامت بها لجنة الصليب الأحمر الدولية، وإلى عمل برنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات، أو إلى زيارات البعثة الثلاثية للاتحاد الأوروبي أو المفوض الأسترالي المعني بحقوق الإنسان في مطلع تلك السنة. كذلك فإن التقرير تساءل عن حق الحكومة في استجواب وكلاء الإرهابيين المسلحين، الذين احتل بعضهم مؤخراً البعثات الدبلوماسية الأجنبية، فانتهك سيادة بلد مجاور صديق، مما استحق إدانة دولية. وقال إن المقرر الخاص لم يقدم شيئاً من الأدلة من أي مصدر منتقد لتعزيز استنتاجاته. فعندما أشار إلى الأقليات في ولاية كارين، ربما كان يعني اتحاد كارين الوطني، الذي هو مجموعة انفصالية مسلحة، وعندما ذكر أولئك في ولاية شان، كان يعني مجموعات الاتجار غير المشروع بالمخدرات التي تعمل تحت ستار حركات التحرير الديمقراطي. وقال إنه يبدو أن مصادر المقرر الخاص الوحيدة للمعلومات هي الدعاية التي سعى المتمردون بها إلى تحطيم اتحاد ميانمار، بعد أن وجدوا أن محاولاتهم لتحقيق ذلك بالطرق العسكرية أدت إلى الكوارث. وقال إن مما يؤسف له ألا يعترف المقرر الخاص، في تقريره، أن نهاية حالات العصيان المسلح تُعزى إلى جهود السلام التي طرحتها الحكومة والتي استجاب لها مئات من ضباط اتحاد كارين الوطني وجنوده. وقال إنه ينبغي التأكيد على أن حكومة ميانمار لا تحكم بقانون الطوارئ.

٣٥ - ومضى يقول إن المقرر الخاص تجاهل بالكلية البيانات التي قدمها وفد ميانمار لدى منظمة العمل الدولية، التي بين فيها الوفد أن الالتزامات التي تتعهد بها دولة ما لدى التوقيع على معاهدة ينبغي أن تُنفذ وفقاً للنظام القانوني المحلي. وفضلاً عن ذلك، فقد دُعيت منظمة العمل الدولية إلى إرسال وفد إلى ميانمار ليطلع بصورة مباشرة على الحالة في أرض الواقع. وأضاف قائلاً إنه فيما يتعلق بمسألة المخدرات، فإن المواد الأولية لصنع مخدرات الأنفيتامين لا توجد في ميانمار. وإن حرب الحكومة ضد عصابات الاتجار بالمخدرات لم تدعمها البلدان الغربية، حيث يتزايد الطلب على المخدرات. وقال إن مما يؤسف له أيضا أن يستعمل المقرر الخاص مسميات

دينية لتمييز السكان عموماً عن الإنفصاليين. فشعب ميانمار، سواء منهم المسلمون أو المسيحيون أو البوذيون، يمقتون هذا العمل الذي يسبب الشقاق لأن ميانمار، كما بينت السيدة أوغاتا، مجتمع نموذجي في هذا الصدد. وأخيراً، فإن الاستنتاجات والتوصيات الواردة في التقرير المؤقت تظهر عزم المقرر الخاص على التقليل من شأن ما هو إيجابي، والتشديد على ما هو سلبي، وتصوير اتحاد ميانمار في ضوء سلبي تماماً للمساعدة على استمرار الضغط غير المنصف الذي تمارسه بعض البلدان القوية على ميانمار. وقال إن التقرير لم يحتو على أدلة مقبولة أو معلومات مستقلة تتصل بالمزاعم التي وردت فيه، ولم يبق أي شك في أن التقرير وضع بقصد ذي وجهة واحدة هو تشويه سمعة دولة عضو. وأعرب عن أمل وفده في أن لا تسمح الأمم المتحدة في المستقبل بأن يُقدم تحت رعايتها مثل هذا التقرير الازدرائي وغير المنصف.

٣٦ - **السيد تومسث** (الولايات المتحدة الأمريكية): طلب إلى المقرر الخاص أن يشرح لماذا ورد في تقريره أن ميانمار لا تريد إقامة حوار مع آليات حقوق الإنسان التي أنشأتها الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان. ومن جهة أخرى فإن من الأمور الإيجابية أن تتوصل لجنة الصليب الأحمر الدولية وسلطات ميانمار إلى اتفاق شفوي على زيارة أماكن الاحتجاز. غير أنه للحديث عن التقدم، يجب أن تكون هناك عملية مستمرة، لا مجرد أفعال متفرقة فحسب. ولهذا السبب لا بد من مضي بعض الوقت قبل أن يصبح بالإمكان القيام بتقييم محدد. وقال إنه فيما يتعلق بالأقليات العرقية في ميانمار، لم يصف التقرير بالتفصيل الحالة في ولاية أراكان، التي يبدو أن اللاجئين يغادرونها بأعداد أكبر من الأعداد التي تعود من بنغلاديش.

٣٧ - **السيد اوميدا** (اليابان): قال إنه يبدو أن تقرير المقرر الخاص يركز تحليله على الحقوق المدنية والسياسية وإنه، على الرغم من أنه يفهم أن الصعوبات تجعل من المستحيل زيارة ميانمار وجمع معلومات كافية، فإن التقرير يمكن أن يكون أكثر شمولاً لو أشار أيضا إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفضلاً عن ذلك، ففيما يتعلق باتفاقية عام ١٩٣٠ بشأن السخرة، يبدو أن منظمة العمل الدولية لم تذكر حتى الآن ما إذا كانت الحالة قد تحسنت بعد أن أوقفت حكومة ميانمار، في أيار/ مايو ١٩٩٩، فرض قانون القرية وقانون المدن. وفي ذلك الصدد، ينبغي أن يوجه سؤال عما إذا كان من السابق لأوانه اتخاذ قرار قاطع بشأن هذه المسألة.

٣٨ - **السيدة همالاينن** (فنلدا): تكلمت بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، وقالت إن الاتحاد يأسف لأن المقرر الخاص لم يُسمح له بزيارة ميانمار ويأمل في أن يتمكن من ذلك في المستقبل القريب. وفيما يتعلق بمسألة السخرة، سألت عما إذا كانت حكومة ميانمار، قد اتخذت أي إجراءات منذ ان اتخذت منظمة العمل الدولية قرارها بشأن هذه المسألة. وفيما يتعلق بالأقليات العرقية، أعربت عن رغبة الاتحاد الأوروبي في أن يعرف ما يمكن فعله لتحسين حالتها.

٣٩ - **السيدة الحجاجي** (الجماهيرية العربية الليبية): أعربت عن الأسف لأنه لم يتسنّ لها مزيد من الوقت للنظر في التقرير لأنه لم يوزع إلا قبل عدة ساعات. وقالت إنه نظراً لأن ميانمار لم تسمح حتى هذا التاريخ بزيارة المقرر الخاص، كان عليه أن يجمع المعلومات في بلدان أخرى من مصادر المعارضة أو أن يضع مراقبين مقابل الحدود مع ميانمار. ولهذا السبب، لم تكن المعلومات المتاحة له شديدة الموثوقية وانتقدت عدة بلدان

محتويات هذا التقرير. فعدم ترخيص بلد ما بزيارة المقرر الخاص يمكن أن يرجع إلى أسباب متنوعة كالرغبة في منع التدخل، والخوف من زعزعة الاستقرار، أو الشكوك بشأن حياده. ولسوء الحظ، فإن هذه الحالة يمكن أن تستمر لسنوات؛ وإذا لم تأذن الدولة المذكورة بالزيارات ولم تتعاون مع المقرر الخاص فلن يكون باستطاعته أن ينفذ مهمته. وقالت إنه نظراً لجميع هذه الاعتبارات تتساءل عنما إذا كانت الدول التي لا تأذن بزيارة المقرر الخاص تستطيع أن تقترح حلولاً أخرى.

٤٠ - **السيد للا** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار): قال إن تقريره، في المقام الأول، مؤقت بطبيعته وينبغي أن يُقرأ جنباً إلى جنب مع التقرير الذي قدمه في نيسان/ابريل إلى لجنة حقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالمسألة التي أثارتها الولايات المتحدة الأمريكية، فإن عدم التعاون الذي أبدته ميانمار مع آليات حقوق الإنسان يتعلق بالتحديد بعمل المقرر الخاص، الذي طلب، في عدة مناسبات، كما طلب الأمين العام والمفوض السامي لحقوق الإنسان، بالسماح له بزيارة ميانمار. وقال إن الحكومة لم تعطِ إذنها حتى هذا التاريخ وذكرت أنها تواصل النظر في هذه المسألة. وإن الاتفاق الذي تم التوصل إليه بين لجنة الصليب الأحمر الدولية وحكومة ميانمار إيجابي، ومن المأمول فيه أن يثمر ذلك التعاون في الوقت الراهن وفي المستقبل على حد سواء. وبين، فيما يتعلق بالأقليات العرقية والحالة في ولاية أراكان، أنه لم يزر تلك المناطق الحدودية وأن معلوماته تستند إلى عمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. ورغم أن من الصحيح أن كثيراً من اللاجئين عادوا، فإن من المحتمل أن يكون هناك آلاف منهم ما زالوا في بنغلاديش، وإنه يرغب لهذا السبب في زيارة المنطقة وتحديد سبب عدم عودتهم.

٤١ - واعترف أن تقريره، على نحو ما بينت اليابان، لا يشير إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وأن ذلك يرجع إلى أنه لم يتمكن من النظر في الحالة على أرض الواقع. وقد قيل إن الظروف قد تحسنت، لكنه لا يمكن التأكد من ذلك. أما بالنسبة لوقف فرض قانون القرية وقانون المدن، فقد بين أن التقرير وضع في تموز/يوليه ١٩٩٩ وأنه لم تتوفر، في تلك المرحلة، أي معلومات عن هذه المسألة. وفي هذا الصدد، اقترح معالجة هذه المسألة في تقرير السنة التالية.

٤٢ - ورداً على التعليقات التي أدلت بها فنلندا، قال إنه ليس على علم بالتدابير العملية التي يمكن أن تكون حكومة ميانمار قد اتخذتها منذ أن اعتمدت منظمة العمل الدولية قرارها وأن هذه المسألة سترد أيضا في تقرير السنة التالية. وأعرب عن شعوره بأن المسألة التي أثارتها ممثلة الجماهيرية العربية الليبية تدعو إلى الاهتمام لأنها تشير إلى آلية حقوق الإنسان ذاتها، وتدل أيضاً على أن الزيارات القطرية ذات فائدة كبيرة. وقال إنه وفقاً للمادتين ٥٥ و ٥٦ من ميثاق الأمم المتحدة، يتعين على الدول الأعضاء أن تتعاون مع آليات حقوق الإنسان. فالدول التي لا تقدم تعاونها تنكر حق التمتع بحقوق الإنسان، الذي هو أحد أهداف المجتمع الدولي.

٤٣ - **السيد وين** (ميانمار): قال إن حكومته لا تستبعد إمكانية زيارة المقرر الخاص للبلد لتقرير الوقائع بطريقة ملموسة. ومع ذلك فإن البيانات الواردة في التقرير تطابق البيانات التي يدلي بها المتمردون المسلحون في دعايتهم من الخارج. ولهذا السبب، فإن ميانمار ترغب في أن يشير المقرر الخاص إلى مصدر تلك المعلومات لأن

ذلك هو السبب الذي من أجله لم يؤذن له بعد بزيارة البلد. وفضلاً عن ذلك، فإن الأحكام المتعلقة بالقرى والمدن التي كانت تتعارض مع اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن السخرة قد ألغيت في ١٤ أيار/ مايو ١٩٩٩. ونظراً لأن ذلك القرار قد أُبلغت به منظمة العمل الدولية رسمياً في حزيران/ يونيه، كان ينبغي للمقرر الخاص أن يكون على علم به في تموز/ يوليه. وقال إن مما له أهمية بالغة بالنسبة لميانمار أن تضمن المحافظة على استقلالية نظامها القانوني وألا تُنتهك سيادتها. وفيما يتعلق بمسألة اللاجئين الذين ينتمون إلى أقليات عرقية، على النحو الذي يدعوهم به التقرير، فإن سبب المشكلة ليست الحكومة بل العصابات الإنفصالية، التي واجهت جميع الحكومات في الخمسين سنة الماضية. وقال إن الحكومة الحالية التي مدت يدها إليهم وقدمت السلام، أقنعت ٤٠ في المائة من العصاة بإلقاء سلاحهم والعودة إلى البلد كي يساهموا في تنميتها. وأشار إلى الحالة على الحدود بين بنغلاديش وميانمار، فأبلغ اللجنة أن كلتا الحكومتين تحاولان حل هذه المشكلة بطريقة ودية وبيَّن أن من أصل ٢٠٠ ألف من المهاجرين غير الشرعيين لم يبق في الوقت الحاضر سوى ألفين ينتظرون إعادة التوطين في الجانب الآخر من الحدود.

٤٤ - **السيد للا** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار): أنكر ما جرى الإلماح إليه من أن تقريره يستند إلى دعاية المعارضة وبين أنه يوجد في الوقت الحاضر أكثر من ١٠٠ ألف لاجئ على الحدود بين ميانمار وتايلند. وقال إن من الواضح أنه لا يمكن أن يكون جميعهم من رجال العصابات لأنه، على نحو ما استطاع بنفسه أن يتحقق منه في بعض المخيمات، اشتملت أعدادهم على أناس عاديين، من بينهم النساء والأطفال. وقال إن التقرير يستند إلى شهادة فعلية أدلى بها هؤلاء اللاجئون؛ وإذا ظهر أن هذا نوعاً من الدعاية فإن ذلك لم يكن قصده.

٤٥ - **السيد وين** (ميانمار): قال إن اللاجئين القابعين على الحدود بين ميانمار وتايلند هم ضحية الحركة الانفصالية، لا ضحية حكومة ميانمار، حيث يعيش ٦ أجناس و ١٣٢ مجموعة عرقية جنباً إلى جنب. وفضلاً عن ذلك، فقد عاد بعض هؤلاء اللاجئين إلى البلد للإسهام في تنميتها. واستنتج قائلاً إن الحل هو وضع حد للحروب الانفصالية ولأنشطة العصاة بحيث يتمكن اللاجئون من العودة. وقال إن من سوء الحظ أن تبذل الحكومة كل ما في وسعها، وألا يتمكن اللاجئون مع ذلك من العودة.

**تقرير المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية**
(A/54/361)

٤٦ - **السيد غاريتون** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية): قال إنه اضطلع، خلال هذه السنة، ببعثتين إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية، عقب رفع الحكومة، بعد أكثر من سنتين، للحظر الذي فرضته لمنعه من دخول البلد. وقال إنه أجرى، خلال الزيارة، اجتماعات مطولة مع رئيس الجمهورية وسائر السلطات. وفضلاً عن ذلك، سافر إلى المناطق التي يسيطر عليها التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية، حيث اجتمع بقادته الرئيسيين وحظي بأكبر قدر من الحرية للاضطلاع بولايته.

٤٧ - وأردف يقول إن الصراع المسلح الذي بدأ بـــه التجمع الكونغولـــي من أجل الديمقراطية في ٢ آب/ أغسطس ١٩٩٨ انتشر بسرعة. وقال إنه يُقدر أن تلك الجماعة تسيطر على أكثر من نصف البلد في الوقت الحاضر وأن الفصيل الثائر الرئيسي الثاني، وهو حركة تحرير الكونغو، يسيطر على ١٠ في المائة من البلد. وإضافة إلى هاتين القوتين، يوجد ما يقارب ١٨ جماعة مسلحة و ٥ جيوش أجنبية تم وزعها بناء على طلب الحكومة، كما يوجد ثلاثة جيوش أخرى، وصفها مجلس الأمن بأنها "غير مدعوة". وفي ضوء ذلك الوجود العسكري الواسع النطاق، ظل العنف شديداً، لاسيما في الأراضي التي يعتبر معظم الشعب الكونغولي أنها تحت سيطرة "الجنود الروانديين". ورغم أن التقرير السابق وصف الحالة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بأنها صراع داخلي بمشاركة قوات أجنبية، فإن الأحداث الأخيرة، لاسيما المصادمات المباشرة بين الجيشين الرواندي والأوغندي في الأراضي الكونغولية، تدل على أن البلد يقع في وسط عدة صراعات مفروضة من جهات أعلى، وبعضها صراعات داخلية وبعضها دولية. وكما هو معتاد، فإن معظم ضحايا هذا الصراع هم من المدنيين.

٤٨ - ومضى يقول إنه على الرغم من أن توقيع اتفاق لوساكا لوقف إطلاق النار في ١٠ تموز/ يوليه ١٩٩٩ كان أحد أهم أحداث السنة، فإن معظم الكونغوليين الذين جرت مقابلتهم يعتبرون أن المجتمع الدولي لم يفعل شيئاً لوقف هذا الصراع. وقال إن هذا النقد غير منصف لأنه لا يعترف بالجهود التي بذلتها بعض البلدان الافريقية، مثل زامبيا وجنوب افريقيا والجماهيرية العربية الليبية، وكذلك الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية، لإيجاد حل سلمي. وقال إن الصعوبات التي تعرقل عملية السلام كان مردها المطالب غير الواقعية وتردد بعض الأطراف في الصراع. وفضلاً عن ذلك، لن يحترم أي طرف وقف إطلاق النار لأنهم كانوا يواصلون تسليح أنفسهم وتعزيز مواقعهم العسكرية.

٤٩ - وقال المقرر الخاص انه وجد، خلال زيارته في آب/أغسطس، أن حالة حقوق الإنسان، في غرب البلد وشرقه على حد سواء، قد تدهورت إلى حد خطير بالمقارنة مع الحالة التي شهدها في شباط/ فبراير. فلا وجود لحرية التعبير ويتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان إلى اضطهاد شديد، لاسيما الذين يشك في أنهم وفروا معلومات للهيئات ذات الصلة، مما يشكل انتهاكاً فاضحاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ١٦/١٩٩٩. ففي المناطق التي تسيطر عليها الحكومة، جرى في عام ١٩٩٩ إعدام أكثر من ١٠٠ شخص أدانتهم محكمة عسكرية يتعارض نظامها الأساسي مع أحكام الصكوك الدولية؛ واستمرت حالات الاحتجاز التعسفي لأسباب سياسية؛ وجرت بصورة متكررة ممارسة التعذيب؛ ومنع الناس من مغادرة البلد، وجرى تقييد حرية التجمع وتشكيل الجمعيات وحرية التعبير. أما في المناطق التي يسيطر عليها الثوار، فالحالة أخطر لأن النشاط السياسي غير مأذون به، كما أن الصحف والإذاعات المنشقة القليلة الموجودة قد أغلقت. كما أفادت التقارير وجود حالات عديدة من التعذيب واختفاء الأشخاص. أما حالة أعضاء جماعات الدفاع عن حقوق الإنسان فقد كانت خطيرة بصورة خاصة. وفي المناطق التي يسيطر عليها التجمع الكونغولي من أجل الديمقراطية، اضطر عدد من أعضاء المنظمات غير الحكومية مؤخراً إلى الخروج بسبب ما تعرضوا له من مضايقة مستمرة وتهديدات بالقتل. وإن استمرار الصراع يؤدي إلى زيادة عدد انتهاكات القانون الإنساني الدولي. والطرفان يستخدمان الأطفال جنوداً، والحكومة تقصف المراكز الآهلة بالسكان المدنيين، والثوار يذبحون المدنيين غير المحاربين.

٥٠ - ومضى قائلاً إنه، في غرب البلد، واصل الرئيس لورن- ديزيريه كابيلا ممارسة السلطة المطلقة التي استولى عليها بمفرده، ولم يبق مجال يذكر لظهور الديمقراطية. وقد أدى سن مرسوم تشريعي يضع قواعد تنظيم الأنشطة والأحزاب السياسية إلى حل جميع الأحزاب التي كانت موجودة من قبل على نحو مشروع، وفرضت عليها من جديد شروط تكاد تكون مستحيلة وتصل إلى درجة الإذلال. ورغم أن الرئيس كابيلا أكد للمقرر الخاص عدم وجود سجناء سياسيين في جمهورية الكونغو الديمقراطية، فالمعارضون يخضعون لاضطهاد شديد واحتجاز تعسفي متكرر. ورغم أن اتفاق لوساكا للسلام ينص على وجوب مشاركة المعارضة المسلحة والقوات الوطنية العاملة في الحوار الوطني وفي المفاوضات السياسية الجارية بين الأطراف الكونغوليين، ما زالت الحكومة تذكر الحوار الوطني الذي دعت هي إليه، ووضعت له جدول الأعمال والقواعد الأساسية، ولكن إعداده لم يؤد إلى أي تقدم، ويعود ذلك بصورة أساسية إلى انعدام الاهتمام من جانب الكونغوليين.

٥١ - واستأنف يقول ان تقرير المقرر الخاص يتضمن عدداً من التوصيات الموجهة إلى الأطراف في الصراع. وفضلاً عن ذلك، فإن المجتمع الدولي مدعو إلى كفالة وقف بيع الأسلحة وتقديم المساعدة العسكرية إلى الأطراف المتحاربة؛ وتوجد في هذا الصدد حاجة ماسة إلى قيام الأمم المتحدة بوزع عملية لحفظ السلام وضمان اشتمالها على مكون لحقوق الإنسان. واختتم قائلاً انه ينبغي للمجتمع الدولي أن يعلن رأيه بوضوح أكبر إزاء المركز القانوني للجيوش المشاركة في الصراع وأن يكون له موقف صارم حيال مبدأ عدم قابلية حدود جمهورية الكونغو الديمقراطية للتغيير.

٥٢ - **السيد باسيلي** (جمهورية الكونغو الديمقراطية) قال ان تقرير المقرر الخاص وبيانه عبَّرا إلى حد ما عن الحالة التي تتعرض لها جمهورية الكونغو الديمقراطية من جراء الحرب العدوانية التي تشنها عليها جاراتها الشرقية الثلاث. وقال إن التقرير أشار إلى حدوث تقدم كبير، وهو ما لم يظهر في التقارير السابقة. وفي حين أن التقرير ذكر التطورات الإيجابية في الاقليم الذي تسيطر عليه الحكومة، فقد بيَّن أن حالة حقوق الإنسان قد تدهورت على نحو خطير في المقاطعات التي يحتلها المعتدون، الذين قتلوا المدنيين، وأمروا بترحيلهم، وارتكبوا انتهاكات أخرى للقانون الإنساني الدولي. لذلك فإن على المجتمع الدولي والأمم المتحدة بصورة خاصة أن يسعيا إلى كفالة مغادرة الروانديين والأوغنديين والبوروندیين لأراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية كي يتم تعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحائها.

٥٣ - **السيد بييندیزا** (أوغندا) قال إن تقرير المقرر الخاص يذكر بطريقة شديدة العمومية أن الجنود الأوغنديين يهاجمون سكان جمهورية الكونغو الديمقراطية، ولكنه لا يقدم تفاصيل محددة تؤيد ذلك الزعم. فالقوات المسلحة التابعة لأوغندا في جمهورية الكونغو الديمقراطية لديها تعليمات واضحة ومحددة بمراعاة الجوانب المتصلة بحقوق الإنسان للسكان المدنيين، وقد برهن الجنود أنهم المنضبطون الوحيدون في ذلك الجزء من البلد. وقال انه ينبغي تصحيح الانطباع الذي يعطيه التقرير. ولو نفذ اتفاق لوساكا لكان كفيلاً بمنع وقوع بعض الانتهاكات التي ارتكبت، وبالتالي كان ينبغي للمقرر الخاص أن يشجع الجهود الرامية إلى المحافظة على زخم اتفاق لوساكا للسلام.

٥٤ - **السيدة الحجاجي** (الجماهيرية العربية الليبية): قالت ان بلدها قدم مساعدته بغرض تعزيز السلم والأمن في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وأعربت عن أسفها لأنه لم يتم التوصل إلى حل سلمي، وأكدت للجنة أن حكومتها ستواصل عمل كل ما هو ممكن لتحقيق السلم والأمن في ذلك البلد.

٥٥ - **السيد رايتوفوري** (فنلندا): قال إن وفده يود أن يعرف ما هي حالة حقوق الإنسان وما هي وظيفة وزير حقوق الإنسان في هذا الصدد. وأشار إلى اتفاق لوساكا، وتساءل عن إمكانيات تنفيذه وعن الصعوبات الأساسية في مجال تعيين جهة تيسر التنفيذ. وقال إن التقرير يذكر أن المدنيين الذين يتعاونون مع الأمم المتحدة يصبحون ضحية للمضايقة أو التخويف. وأعرب عن رغبته في معرفة أسباب هذه المشكلة. وأخيراً، سأل عن الحالة الراهنة للمرأة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٥٦ - **السيد غاريتون** (المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية): رد على التعليقات التي أدلى بها ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية، وقال انه يسعى دوماً إلى الاضطلاع بعمله بأكبر قدر ممكن من الموضوعية. وأشار إلى الملاحظات التي أدلى بها ممثل أوغندا، فذكر أن تقريره مؤرخ في ١٧ أيلول/ سبتمبر وأنه يتناول الأحداث التي وقعت حتى ٧ أيلول/ سبتمبر. ولهذا السبب لم يكن لديه الوقت الكافي لإجراء تقييم لاتفاق لوساكا. وقال انه فيما يتصل بالهجمات المزعومة التي شنها الجنود الأوغنديون، لا تتعلق وظيفة المقرر الخاص بتناول الجوانب العسكرية من الصراع، بل بتناول نتائجه؛ ومع ذلك فهناك دليل على اشتراك القوات الأوغندية الذي اتخذ أشد شكل في المواجهة بين جنود أوغندا ورواندا التي حدثت في كيسانغاني في ١٤ آب/أغسطس. أما بالنسبة لتعليق ممثلة الجماهيرية العربية الليبية، فإن أي مبادرة للسلام تستحق الثناء وإن محاولة ذلك البلد تقريب وجهات النظر جديرة بالاهتمام الشديد. ومع ذلك لم تؤيد بعض الأطراف اتفاق سِرت. وقال انه، لهذا السبب، يدعو الحكومة الليبية وجميع الدول الافريقية إلى تأييد اتفاق لوساكا والتعاون على تعيين جهات ميسّرة يقبل بها جميع الأطراف.

٥٧ - ورداً على الأسئلة التي وجهها ممثل فنلندا، قال ان وزير حقوق الإنسان مهتم فعلاً بإيجاد ظروف مواتية لكفالة احترام حقوق الإنسان وانه سيحاول دون شك أن يجعل حكومته تتخذ خطوات إيجابية في هذا الصدد. والحقيقة أنه سعى بالفعل إلى دفع جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى التوقيع على البروتوكولين الأول والثاني لاتفاقيات جنيف، لكنه لسوء الحظ حالت مجموعة داخل الحكومة دون تحقيق ذلك. وقال انه فيما يتعلق بمستقبل اتفاق لوساكا، فإن الحالة تدعو إلى التنبيه الشديد لأنه يبدو أن الأطراف غير ملتزمين بإحراز تقدم في تنفيذه. فإن رغب الرئيس كابيلا في الحصول على تأييد جميع السكان، عليه أن يشرع في حوار وطني ينطوي على الرؤية التعددية التي يتميز بها الاتفاق وتشارك فيه المعارضة برمتها. وقال إن حالة المدافعين عن حقوق الإنسان والأشخاص المتعاونين مع الأمم المتحدة حساسة للغاية. فقد تلقى العديد منهم تهديدات بالقتل، وأجبر بعضهم على مغادرة البلد، وجرى اعتقال آخرين. واختتم قائلاً ان المرأة الكونغولية في حالة تماثلها حالة المرأة في كثير من البلدان، ناهيك عن البلدان الافريقية، إذ تفاقمت على نحو واضح من جراء الحرب والأزمة الاقتصادية.

**مسائل أخرى**

٥٨ - **السيدة دي أرماس غارسيا** (كوبا) سألت لماذا أرجئ النظر في مشروع القرار A/C.3/54/L.27، المعنون "استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير"، وأكدت على الحاجة إلى اتخاذ خطوات في هذا الصدد في أسرع وقت ممكن.

٥٩ - **السيدة نيويل** (أمينة اللجنة): قالت ان اللجنة تنتظر رد شعبة تخطيط البرامج والميزانية بشأن الآثار المترتبة على مشروع القرار في الميزانية البرنامجية.

**رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٠**